145321 ـ هل يتبرع لمعبد المقاطعة ليحافظ على وظيفته ويدرأ عنه الأذى

السؤال

أعمل في شركة تصنيع هنا في سريلانكا، يوجد في هذه الشركة ما يقارب 300 عامل كلهم غير مسلمين سوى اثنين ، بحمد الله فإن إدارة الشركة سمحت لنا بأداء الصلوات الخمس في وقتها ، كذلك الجمعة...إلخ ، ولكن بين حين وآخر تقوم الإدارة بجمع بعض التبرعات من موظفي الشركة لصالح معبد المقاطعة ، فهل نتبرع درءً للأذى ، وحفظاً للمميزات التي نحظى بها كمسلمين؟ أم ما هو العمل؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجوز التبرع لمعبد أو كنيسة أو محل يعبد فيه غير الله ؛ لما في ذلك من الإعانة على المنكر ، بل على أعظم المنكرات ، وقد قال تعالى : (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَاب) المائدة/2 .

وهذه المعابد يمارس فيها الشرك والوثنية ، فكيف يفكر مسلم في التبرع لها ، وهل هذا إلا إعانة ومشاركة في دعم الشرك وأهله !؟

فالواجب المتحتم عليك أن ترفض هذا التبرع ولو كلفك ترك العمل في هذا المصنع ، فإن المؤمن لا يبيع دينه بدنياه ، وليس العمل مما يبيح هذا المنكر العظيم ، ومن ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه .

وينظر للفائدة : جواب السؤال رقم (50173) .

والله أعلم .